

الحوار الوطني حول الإصلاح الشامل والعميق لمنظومة العدالة

تحديث السياسة الجنائية وتطوير العدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة

السياسة الجنائية في مكافحة الفساد

د. علي الرام
مدير قطب الشؤون القانونية
الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة

أولاً- مدخل عام

1- المقصود بالسياسة الجنائية في مكافحة جرائم الفساد؟

- سياسة عمومية ذات طبيعة تنظيمية سلطوية ← قوانين جنائية موضوعية وإجرائية
- سياسة عمومية مؤسسية ← مؤسسات الضبط الجنائي

معالجة جرائم الفساد وقائياً وزجرياً.

السياسة الجنائية جزء من منظومة سياسات مكافحة الفساد

2- خصائص السياسة الجنائية المغربية:

- سياسة تقليدية؛
- سياسة تجريرية؛
- سياسة عقابية.

ثانيا – مؤشرات السياسة الجنائية في مكافحة جرائم الفساد

- الملاءمة مع الاتفاقيات والمعايير الدولية؛
- تخفيض معدل جرائم الفساد كميا ونوعيا؛
- تحسين تصنيف المغرب في المؤشرات الدولية؛
- تصريف المحاكمة العادلة؛
- النجاعة في الردع وضمان إعادة الإدماج؛
- ترسيخ مبادئ الحكامة الجنائية.

ثالثا – تحديات السياسة الجنائية في مكافحة جرائم الفساد

1. المعرفة الموضوعية للفساد ؛
2. التجريم ؛
3. التبليغ عن الفساد ؛
4. المسطرة والإجراءات الجنائية ؛
5. النظام العقابي ؛
6. الكلفة المالية لمعالجة جرائم الفساد.

1. المعرفة الموضوعية للفساد

1.1 التسمية:

■ الرشوة أم الفساد؟

2.1 تعريف الفساد:

■ صعوبة تعريف الفساد؟

3.1 رصد الفساد:

■ الرقم الأسود؟

4.1 عوامل الفساد:

■ تعميق التشخيص والتقييم.

2. تجريم أفعال الفساد

مواطن القصور من حيث التجريم:

- الإثراء غير المشروع؛
- إساءة استغلال الوظيفة العمومية؛
- رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية ؛
- المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي؛
- تضيق دائرة تجريم اختلاس الأموال العمومية وإخفاء الأشياء المتحصلة من ج؛
- تضيق دائرة تجريم غسل الأموال؛
- الطبيعة العمدية لجرائم الفساد.

3. التبليغ عن الفساد

■ قنوات التبليغ والتدبير المنغلق للإدارة العمومية ؛

■ صعوبة الإثبات ؛

■ غموض مفهوم السر المهني ؛

■ تضيق هامش التعاون مع سلطات إنفاذ القانون ؛

■ ضعف/ غياب التبليغ المؤسسي (الطابع الفردي للمؤسسات) ؛

■ عوامل عدم التبليغ:

- البراغماتية والانتهازية؛
- الجهل بالقانون (الفعل المجرم/ قنوات التشكي/ الإجراءات)
- التسامح؛
- الخوف من الانتقام؛
- التحمل بمصاريف مالية؛
- الخوف من المتابعة الجنائية؛
- انعدام الثقة في أجهزة العدالة الجنائية.

4. المسطرة الجنائية

■ أعمال القواعد العامة وغياب قضاء متخصص؛

■ قواعد الامتياز القضائي؛

■ خضوع المتابعات الجنائية لسلطة وزير العدل؛

■ الإفراط في الاعتقال الاحتياطي؛

■ قصر مدد التقادم؛

■ تنفيذ الأحكام القضائية (استرداد الأموال المنهوبة).

الحصيلة العملية في عدد قضايا الفساد هزيلة
مقارنة مع الانطباع والتصور المرصود حول تفاعل الظاهرة

سنة 2011 : 7043 قضية

5. النظام العقابي

- غياب الانسجام والتوازن في العقوبات المقررة لجرائم الفساد؛
- تقرير العقوبات بناء على العتبة المالية (100,000 درهم)؛
- طول وشدة العقوبات؛
- تغييب الوسائل البديلة للعقوبات السالبة للحرية؛
- تعسف النصوص الجنائية على القاضي (الاهتمام بالجريمة دون الجاني)؛
- عدم التوازن بين القيمة المالية للأموال المختلصة والعقوبة المقررة للجاني؛
- تضيق دائرة معاقبة الأطراف؛
- محدودية الأثر الردعي للعقوبات.

6. الكلفة المالية لمعالجة جرائم الفساد

■ التقدير الإجمالي لميزانية العدالة الجنائية؛

■ غياب آليات تقييم الكلفة المالية مقارنة مع حصيلة للعدالة الجنائية؛

■ صعوبة ضبط كلفة معالجة جريمة وسجين الفساد (على مستوى التدرج في أجهزة العدالة ج)؛

■ انعدام التوازن بين المعالجة الجنائية والكلفة المالية لجرائم الفساد؛

■ تغييب مقاربة النوع في ميزانية العدالة الجنائية؛

■ الاقتصاد الجنائي واقتصاد السجون؛

■ عدم الانسجام في ميزانيات أجهزة العدالة الجنائية؛

■ تغييب المنفعة الاقتصادية والوقع الاجتماعي في المعالجة الجنائية لجرائم الفساد؛

■ نقص الموارد المادية والبشرية المخصصة لتدبير العدالة الجنائية؛

■ غياب رؤية استراتيجية في التدبير الاقتصادي للعدالة الجنائية؛

■ ضعف آليات استرداد الأموال المتحصلة من جرائم الفساد.

رابعاً - التوصيات

1. المعرفة والتقييم الموضوعي لسياسات مكافحة الفساد:

- تنمية تقنيات التحري والتحقيق والقياس والتشخيص على المستوى الكمي والنوعي؛
- توسيع وتنويع مصادر تجميع المعطيات ؛
- إعداد خريطة لتحديد مواطن وبؤر الرشوة ؛
- الاستثمار في تكوين القدرات والكفاءات الوطنية اللازمة؛
- وضع آليات لقياس وقع تطبيق القوانين ؛
- الدراسة الكمية والنوعية لممارسات الفساد؛
- إعداد تقارير قطاعية تربط بين النتائج والأهداف والوسائل؛
- اعتماد مؤشرات موضوعية لتقييم سياسات مكافحة الفساد؛
- التسريع بإحداث المرصد الوطني للإجرام.

رابعاً - التوصيات

2. تجريم أفعال الفساد:

■ توسيع دائرة تجريم اختلاس الأموال العمومية من حيث الأفعال؛

■ توسيع نطاق تجريم الغدر في مزاولة الوظيفة العمومية؛

■ إلغاء شرط وجود علاقة تبعية بين الفاعل ومشغله في اتجاه توسيع دائرة التجريم لكل العلاقات الشغلية في القطاع الخاص، مع توسيع دائرة التجريم للرشوة في القطاع الخاص؛

■ تبني نظام الإطلاق في تحديد الجرائم مصدر غسل الأموال، تفادياً لأية مراجعة أو تحيين مستقبلي للجرائم المحددة في الفصل 2-574؛

■ توسيع دائرة التجريم في إخفاء الأشياء المتحصلة من الجريمة؛

■ تجريم الإثراء غير المشروع؛

■ تجريم رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية؛

■ التنصيص على المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي، مع وضع حدود لتمييزها عن

المسؤولية الجنائية لمسيريه وممثليه القانونيين؛

■ تكريس الطبيعة العمدية لمختلف جرائم الفساد.

رابعاً - التوصيات

3. التبليغ عن الفساد:

- تعزيز تدابير الحماية القانونية والاقتصادية للشهود والضحايا والخبراء والمبلغين؛
- النهوض بالإعلام والتواصل للتعريف بطرق التظلم وآليات التبليغ عن الفساد؛
- توفير ضمانات التفاعل المؤسسي مع شكايات المواطنين؛
- مواصلة دعم هيئات الحكامة الجيدة في تلقي ونشر المعلومات؛
- خلق آليات التنسيق المؤسسي في عمليات التبليغ؛
- تجسير التبليغ المؤسسي مع السلطات القضائية المختصة؛
- تحديد مفهوم السر المهني؛
- تجريم التدخل بشأن تحريك المتابعات الجنائية في جرائم الفساد؛
- تعزيز دور النيابة العامة في حماية المال العام؛
- تكريس آليات قانونية للتعاون بين سلطات إنفاذ القانون والقطاع الخاص؛
- تشجيع التعاون مع سلطات إنفاذ القانون.

رابعاً - التوصيات

4. المسطرة الجنائية:

- مراجعة قواعد الاختصاص الاستثنائية في ضوء روح أحكام الدستور؛
- تكريس مدد تقادم أطول لارتكاب جرائم الفساد والعقوبات المقررة لها؛
- تفعيل الأمتل لقضاء متخصص يستجيب لمتطلبات التخليق الشامل؛
- إشهار العقوبات المتخذة لتعزيز ثقة المواطنين ومنح العقوبة أثرها الوقائي والردعي؛

■ تكريس الوسائل البديلة للاعتقال الاحتياطي؛

■ تقوية فعالية مسطرة تنفيذ الأحكام؛

■ تكريس حق النيابة العامة في المتابعة بناء على تقارير اللجن البرلمانية والمؤسسات الوطنية؛

■ تطوير آليات الحجز والتجميد والمصادرة للأموال المتحصلة من جرائم الفساد.

رابعاً - التوصيات

3. النظام العقابي:

- تكريس التوازن في العقوبات المقررة لجرائم الفساد؛
- مراجعة القيمة المالية المحددة لمضاعفة أو تخفيف العقوبة؛
- تفعيل الوسائل البديلة للعقوبات السالبة للحرية؛
- تكريس آليات إعادة إدماج المدانين بجرائم الفساد؛
- التعويض عن الاعتقال الاحتياطي التعسفي؛
- ترسيخ مبدأ الضرورة والتناسب في العقاب؛
- تخصيص عقوبات للأغيار الوسطاء والمستفيدين من أفعال الرشوة.

رابعاً - التوصيات

6. الكلفة المالية لمعالجة جرائم الفساد:

- تكريس آليات لتقديرات ميزانية العدالة الجنائية؛
- اعتماد آليات محاسبية لتقييم الكلفة المالية للعدالة الجنائية؛
- حوسبة كلفة معالجة جرائم الفساد؛
- التوازن في بين المعالجة الجنائية والكلفة المالية لجرائم الفساد؛
- ترسيخ مقاربة النوع في ميزانية العدالة الجنائية؛
- الانسجام في ميزانيات أجهزة العدالة الجنائية؛
- المنفعة الاقتصادية في المعالجة الجنائية لجرائم الفساد؛
- الرفع من القدرات المادية والبشرية المخصصة لتدبير العدالة الجنائية؛
- تعزيز آليات استرداد الأموال المتحصلة من جرائم الفساد (مصدر تمويل)؛
- البعد الاستراتيجي في التدبير المالي للعدالة الجنائية.

شكرا على حسن إصغائكم

rame@icpc.ma